الأمم المتحدة
A/C.2/73/L.19
الجمعية العامة
Distr.: Limited
19 October 2018
Arabic
Original: English

الدورة الثالثة والسبعون
اللجنة الثانية

البند ١٨ (د) من جدول الأعمال
المسائل المتعلقة بسياسات الاقتصاد الكلي: تعزيز التعاون الدولي لمكافحة التدفقات المالية غير المشروعة وتوطيد الممارسات الجيدة بشأن إعادة الأصول لتعزيز التنمية المستدامة

مصر*: مشروع قرار

تعزيز التعاون الدولي لمكافحة التدفقات المالية غير المشروعة وتوطيد الممارسات الجيدة بشأن إعادة الأصول لتعزيز التنمية المستدامة

إن الجمعية العامة،

إذ تسترشد بالمقاصد والمبادئ المكرسة في ميثاق الأمم المتحدة،

وإذ تؤكد من جديد قرارها ١/٧٠ المؤرخ ٢٥ أيلول/سبتمبر ٢٠١٥، المعنون ”تحويل عالمنا: خطة التنمية المستدامة لعام ٢٠٣٠“، الذي اعتمدت فيه مجموعة من الأهداف والغايات العالمية الشاملة والبعيدة المدى المتعلقة بالتنمية المستدامة، التي تركز على الناس وتفضي إلى التحول، والتزامها بالعمل دون كلل من أجل تنفيذ الخطة بالكامل بحلول عام ٢٠٣٠، وإدراكها أن القضاء على الفقر بجميع صوره وأبعاده، بما في ذلك الفقر المدقع، هو أكبر تحد يواجهه العالم وشرط لا غنى عنه لتحقيق التنمية المستدامة، والتزامها بتحقيق التنمية المستدامة بأبعادها الثلاثة – الاقتصادي والاجتماعي والبيئي – على نحو متوازن ومتكامل، وبالاستناد إلى الإنجازات التي تحققت في إطار الأهداف الإنمائية للألفية والسعي إلى استكمال ما لم يُنفّذ من تلك الأهداف،

وإذ تؤكد من جديد أيضا قرارها ٣١٣/٦٩ المؤرخ ٢٧ تموز/يوليه ٢٠١٥ بشأن خطة عمل أديس أبابا الصادرة عن المؤتمر الدولي الثالث لتمويل التنمية، التي تشكل جزءا لا يتجزأ من خطة التنمية المستدامة لعام ٢٠٣٠ وتدعمُها وتكملها وتساعد على توضيح سياق غاياتها المتصلة بوسائل التنفيذ من خلال

* باسم الدول الأعضاء في الأمم المتحدة الأعضاء في مجموعة الـ ٧٧ والصين.

الرجاء إعادة استعمال الورق

سياسات وإجراءات عملية وتعيد تأكيد الالتزام السياسي القوي بالتصدي لتحدي التمويل وتهيئة بيئة مؤاتية على جميع المستويات لتحقيق التنمية المستدامة، بروحٍ من الشراكة والتضامن على الصعيد العالمي،

وإذ تؤكد من جديد كذلك اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد[1]، وهي الصك الأكثر شمولا وعالمية فيما يتعلق بمسألة الفساد، وإذ تسلّم بضرورة الاستمرار في التشجيع على التصديق على الاتفاقية أو الانضمام إليها وتنفيذها على نحو تام وفعال، بما يشمل تقديم كامل الدعم لآلية استعراض تنفيذ الاتفاقية،

وإذ تؤكد من جديد اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية[2]،

وإذ تشير إلى قراري الجمعية العامة ٥٦/١٨٦ المؤرخ ٢١ كانون الأوّل/ديسمبر ٢٠٠١ و ٥٧/٢٤٤ المؤرخ ٢٠ كانون الأوّل/ديسمبر ٢٠٠٢ بشأن منع ومكافحة الممارسات الفاسدة وتحويل الأموال المتأتية من مصدر غير مشروع، وإعادة تلك الأموال إلى بلدانها الأصلية،

وإذ تشير أيضا إلى قرارها ٧١/٢١٣ المؤرخ ٢١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٦،

وإذ تشير كذلك إلى قراراتها ٦٠/٢٠٧ المؤرخ ٢٢ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٥ و ٦٩/١٩٩ المؤرخ ١٨ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤ و ٧١/٢٠٨ المؤرخ ١٩ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٦،

وإذ تكرر الإعراب عن بالغ قلقها إزاء أثر التدفقات المالية غير المشروعة، ولا سيما تلك الناجمة عن التهرب من دفع الضريبة والفساد والجريمة المنظمة عبر الوطنية، على الاستقرار الاقتصادي والاجتماعي والسياسي للمجتمعات وتنميتها، ولا سيما على البلدان النامية،

وإذ تسلم بالتحدي الذي يشكله تزايد نطاق تدفقات الأموال غير المشروعة وتعقيدها، والحاجة إلى استرداد الأصول المسروقة وإعادتها، مما يستلزم تعزيز التعاون الدولي بشأن هذه المسألة،

وإذ تؤكد من جديد أهمية الفصل الخامس من اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد، وإذ تشدد على أن استرداد الأصول المسروقة وإعادتها عملا بهذا الفصل مبدأ أساسي من مبادئ الاتفاقية،

وإذ تنوه بالعمل الذي اضطلع به مؤتمر الدول الأطراف في اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد، ولا سيما الفريق العامل الحكومي الدولي المفتوح باب العضوية المعني باسترداد الأصول، من أجل النهوض بالتنفيذ التام للفصل الخامس من الاتفاقية،

وإذ تسلّم بأن مكافحة التدفقات المالية غير المشروعة تنطوي على تحدٍّ إنمائي أساسي، وإذ تؤكّد على أن التدفقات المالية غير المشروعة تخصم من الموارد المتاحة لتمويل التنمية، وإذ تسلّم كذلك بأهمية ضمان عودة الأصول وإعادة الأموال والأصول غير المشروعة إلى البلدان النامية التي أُخذت منها بصورة غير مشروعة،

وإذ تقر بأن المعارف العالمية بأهمية مكافحة التدفقات المالية غير المشروعة وبضرورة دعم عودة الأصول تتزايد بسرعة، تدعمها في ذلك إرادة سياسية قوية في استعادة الأصول المكتسبة بصورة غير

---

(١) United Nations, *Treaty Series*, vol. 2349, No. 42146.

(٢) المرجع نفسه، المجلد ٢٢٢٥، الرقم ٣٩٥٧٤.

مشروعة من قبل حكومات بلدان المنشأ، وإذ تلاحظ أن العديد من الصعوبات التقنية والقضايا القانونية والعملية لا تزال قائمة،

وإذ تشدد على أن أيّ تعريف مقبول للتدفقات المالية غير المشروعة ينبغي أن يكون شاملا، وتسلّم، في هذا الصدد، بضرورة أن تشمل التّدفقات المالية غير المشروعة التدفقات من الأنشطة التجارية والإجرامية وأنشطة الفساد والجرائم المتصلة بالضرائب،

وإذ ترحب بإنشاء منتدى التعاون بشأن المسائل الضريبية لتكثيف التعاون والتنسيق بشأن هذه المسائل بين الأمم المتحدة وصندوق النقد الدولي ومجموعة البنك الدولي ومنظمة التعاون والتنمية في الميدان الاقتصادي، بما في ذلك إضفاء الطابع الرسمي على المناقشات المنتظمة بين هذه المنظمات الدولية الأربع بشأن تصميم وتطبيق المعايير فيما يتعلق بالمسائل الضريبية الدولية وبشأن تعزيز قدرتها على تقديم الدعم للبلدان النامية في مجال بناء القدرات،

وإذ تلاحظ مع التقدير الجهود التي تبذلها حاليا المنظمات الإقليمية وسائر المنتديات الدولية ذات الصلة لتعزيز التعاون في مجال منع ومكافحة التدفقات المالية غير المشروعة،

وإذ تلاحظ أن البلدان النامية هي الأكثر عرضة للأثر السلبي للتدفقات المالية غير المشروعة،

وإذ تحيط علما بتقرير الفريق الرفيع المستوى المعني بالتدفقات المالية غير المشروعة من أفريقيا، وإذ تكرر دعوتها للمناطق الأخرى إلى القيام بعمليات مماثلة، وإذ تثني في الوقت نفسه على دوره في زيادة المعرفة بشأن التدفقات المالية غير المشروعة،

وإذ تحيط علما أيضا بتقرير فرقة العمل المشتركة بين الوكالات المعنية بتمويل التنمية لعام ٢٠١٨[٣]،

وإذ تلاحظ مع التقدير قرار رؤساء دول وحكومات الاتحاد الأفريقي القاضي بإعلان سنة ٢٠١٨ سنة أفريقية لمكافحة الفساد وبتعيين نصير لقضايا مكافحة الفساد،

وإذ تضع في اعتبارها أن هناك عناصر مختلفة للتدفقات المالية غير المشروعة وأن التحليل المنفصل للقنوات أو العناصر أكثر فائدة في تصميم الاستجابات السياساتية لمنع التدفقات غير المشروعة،

وإذ تقدر أن مؤتمر قمة مجموعة العشرين، الذي عقد في هانغزهو، الصين، في ٤ و ٥ أيلول/سبتمبر ٢٠١٦، وهو أول مؤتمر قمة لمجموعة العشرين يعقد في بلد نام عقب اعتماد خطة التنمية المستدامة لعام ٢٠٣٠، بمشاركة واسعة من البلدان النامية، ومن بينها رئيس مجموعة الـ ٧٧، أقر خطة عمل مجموعة العشرين بشأن خطة التنمية المستدامة لعام ٢٠٣٠ بوصفها إسهاما هاما في تنفيذ خطة عام ٢٠٣٠ على الصعيد العالمي، وإذ تشير إلى مؤتمر قمة مجموعة العشرين المعقود في هامبورغ، ألمانيا، في ٧ و ٨ تموز/يوليه ٢٠١٧، وإلى مؤتمر القمة الثالث عشر لمجموعة العشرين الذي سيُعقد في بوينس آيرس يومي ٣٠ تشرين الثاني/نوفمبر و ١ كانون الأوّل/ديسمبر ٢٠١٨، وإذ تحث في الوقت نفسه مجموعة العشرين على مواصلة التفاعل على نحو شامل وشفاف مع الدول الأعضاء الأخرى في

(٣) *Financing for Development: Progress and Prospects* (منشورات الأمم المتحدة، رقم المبيع E.18.I.5).

الأمم المتحدة في أعمالها لكفالة تكملة وتعزيز الأعمال التي تضطلع بها منظومة الأمم المتحدة بالمبادرات التي تقوم بها مجموعة العشرين،

وإذ تلاحظ الجهود المبذولة لتشجيع تبادل المعلومات التفاعل بين اجتماع الخبراء الحكومي الدولي المفتوح باب المشاركة لتعزيز التعاون الدولي في إطار اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد وبين الفريق العامل المعني بالتعاون الدولي الذي أنشأه مؤتمر الأطراف في اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية،

وإذ تدرك الحاجة إلى معالجة مسألة المساعدة القانونية المتبادلة ضمن سياق الملاذات الآمنة للأموال غير المشروعة، وضرورة أن يمنح المجتمع الدولي، في سياق تمويل التنمية، اهتماما أكبر لهذه المسألة،

وإذ تلاحظ التطورات الدولية الأخيرة فيما يتعلق بتنفيذ معيار التبادل التلقائي لمعلومات الحسابات المالية في المسائل الضريبية في إطار معايير الإبلاغ المشتركة التي وضعتها منظمة التعاون والتنمية في الميدان الاقتصادي وينفذها حاليا أكثر من ١٠٠ بلد،

وإذ تثني على تقرير الفريق الرفيع المستوى المعني بالتدفقات المالية غير المشروعة من أفريقيا لدوره الرائد في زيادة المعارف بشأن آفة التدفقات المالية غير المشروعة، وإذ تكرر التأكيد على دعوتها الموجهة إلى المناطق الأخرى للقيام بعمليات مماثلة،

١ - *تشيد* بإدراج جملة غايات في خطة التنمية المستدامة لعام ٢٠٣٠[٤]، منها الغاية المتعلقة بمكافحة التدفقات المالية غير المشروعة، وتشير إلى أن أهداف التنمية المستدامة وما يتصل بها من غايات هي متكاملة وغير قابلة للتجزئة وتضفي التوازن على الأبعاد الثلاثة للتنمية المستدامة، وتتطلع في هذا الصدد إلى تحقيقها؛

٢ - *تشيد أيضا* بإدراج إجراءات في خطة عمل أديس أبابا، الصادرة عن المؤتمر الدولي الثالث المعني بتمويل التنمية[٥]، تهدف إلى مكافحة التدفقات المالية غير المشروعة، وتتطلع في هذا الصدد إلى تنفيذها؛

٣ - *تشيد كذلك* بالجهود التي تبذلها حاليا الدول الأعضاء لتعزيز المعرفة وتوسيع نطاق فهم التحديات والفرص التي ينطوي عليها التعاون الدولي لمكافحة التدفقات المالية غير المشروعة وتوطيد الممارسات الجيدة بشأن إعادة الأصول لتعزيز التنمية المستدامة، بما في ذلك مبادرة نيجيريا والنرويج لهذا الغرض، فضلا عن مبادرة إثيوبيا وسويسرا بشأن الممارسات الجيدة المتعلقة بإعادة الأصول، وتهيب بالدول الأعضاء أن تواصل هذه الجهود، بما في ذلك من خلال مؤسسات منظومة الأمم المتحدة المعنية وغيرها من المحافل الإقليمية والدولية ذات الصلة؛

٤ - *تعرب عن قلقها* إزاء تزايد استخدام العملات المشفرة لأغراض الأنشطة غير المشروعة وتشجع، في هذا الصدد، الدول الأعضاء وسائر المنظمات ذات الصلة على النظر في اتخاذ تدابير لمنع ومكافحة استخدامها غير المشروع؛

---

(٤) القرار ١/٧٠.

(٥) القرار ٣١٣/٦٩، المرفق.

٥ - ***تحث*** الدول الأعضاء التي لم تصدق على اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد[١] واتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية وبروتوكولاتها[٦]، أو لم تنضم إليها بعد، على النظر في القيام بذلك، وتحث أيضا الدول الأطراف في هاتين الاتفاقيتين وتلك البروتوكولات على بذل الجهود في سبيل تنفيذها على نحو فعال؛

٦ - ***تهيب*** بمؤسسات منظومة الأمم المتحدة المعنية أن تكفل، في حدود ولاية وموارد كل منها، عدم ترك أي أحد ولا ترك أي بلد خلف الركب لدى تنفيذ هذا القرار؛

٧ - ***تشجع*** الجهات الفاعلة الوطنية ذات الصلة على بذل مزيد من الجهود للتقليل من التلاعب بالتسعير التحويلي والتلاعب بقِيَم الفواتير التجارية من جانب الشركات المتعددة الجنسيات بغية تعزيز القاعدة الضريبية في البلدان المضيفة، مع مراعاة ضرورة قيام البلدان النامية بتدعيم عملية تعبئة مواردها المحلية من أجل تحقيق أهداف التنمية المستدامة؛

٨ - ***تشجع*** البلدان والمنظمات المتعددة الأطراف والدولية ذات الصلة على مواصلة جهودها الرامية إلى تقديم المساعدة التقنية والمساعدة في مجال بناء القدرات إلى البلدان النامية، بناء على طلبها، من أجل تحسين قدرتها على منع التدفقات المالية غير المشروعة وكشفها ومكافحتها وتوطيد الممارسات الجيدة بشأن إعادة الأصول لتعزيز التنمية المستدامة؛

٩ - ***تشجع*** على زيادة التعاون الدولي من أجل دعم المبادرات الأفريقية وغيرها من المبادرات الإقليمية الرامية إلى مكافحة التدفقات المالية غير المشروعة؛

١٠ - ***تدعو*** جميع البلدان إلى أن تتعاون، في حدود الإطار المسموح بموجب القانون المحلي، في مجالي المساعدة القانونية المتبادلة وتسليم المجرمين، اللذين يشكلان تحديات كبرى أمام مكافحة التدفقات المالية غير المشروعة وتعزيز أفضل الممارسات في مجال استرداد الأصول؛

١١ - ***تسلم*** بأهمية تجميع البيانات المحسّنة والمعلومات الإحصائية، المشفوعة بوحدات التسعير التحويلي وبقدرات إدارية معززة من أجل مكافحة التدفقات المالية غير المشروعة،

١٢ - ***تشجع*** المصارف والمؤسسات المالية الأخرى والقطاع الخاص على التعاون مع الحكومات من أجل مكافحة التدفقات المالية غير المشروعة،

١٣ - ***تدعو*** رئيس الجمعية العامة إلى أن يعقد خلال الدورة الرابعة والسبعين للجمعية، في حدود الموارد المتاحة وبالتنسيق مع جميع أصحاب المصلحة المعنيين، اجتماعا رفيع المستوى بشأن التعاون الدولي لمكافحة التدفقات المالية غير المشروعة وتوطيد الممارسات الجيدة بشأن إعادة الأصول لتعزيز التنمية المستدامة؛

١٤ - ***تلاحظ*** الجهود التي يبذلها مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة، بالتنسيق مع مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية وغيره من المؤسسات، لوضع منهجية لإعداد تقديرات للقيمة الإجمالية للتدفقات المالية غير المشروعة الداخلة والخارجة؛

---

(٦) United Nation, *Treaty Series*, vols. 2225, 2237, 2241 and 2326, No. 39574.

١٥ - ***تلاحظ أيضا*** أن التعاون الدولي على مكافحة التدفقات المالية غير المشروعة هو عمل جار يجب أن يستمر، وتشجع جميع البلدان على تهيئة بيئة من القوانين والسياسات التي تتيح بفعالية استرداد الأصول المكتسبة بصورة غير مشروعة؛

١٦ - ***تقرر*** أن تكثّف التعاون الدولي لمكافحة التدفقات المالية غير المشروعة وتوطيد الممارسات الجيدة بشأن إعادة الأصول لتعزيز التنمية المستدامة في إطار متابعة واستعراض خطة التنمية المستدامة لعام ٢٠٣٠ وفي عملية متابعة خطة عمل أديس أبابا؛

١٧ - ***تلاحظ*** مع القلق أنه لا يعود من الأصول المسروقة إلى بلدان المنشأ سوى جزء بسيط، وتشجع على زيادة التعاون الدولي والحوار المتواصل لمكافحة التدفقات المالية غير المشروعة وتوطيد الممارسات الجيدة بشأن إعادة الأصول لتعزيز التنمية المستدامة والتعهد بردع الفساد وكشفه ومنعه ومكافحته، وزيادة الشفافية وتعزيز الحوكمة الرشيدة لكل المواطنين، مما يساهم في تعزيز التنمية المستدامة،

١٨ - ***تحث*** البلدان المتقدمة النمو على تزويد البلدان النامية، بناء على طلبها، توفير الدعم التقني حتى تمنع بفعالية التدفقات المالية غير المشروعة، وذلك بوسائل منها رصد عمليات الشركات المتعددة الجنسيات؛

١٩ - ***تسلم*** بأن التدابير الرامية إلى مكافحة التدفقات المالية غير المشروعة تتطلب في كثير من الأحيان تقديم المساعدة إلى وكالات إنفاذ القانون، وتشجع الدول الأعضاء على أن توفّر، عند الاقتضاء ورهنا بأحكام نظامها القانوني المحلي، المساعدة بشأن التدابير المدنية والإدارية المتعلقة بالفساد وبإرجاع عائدات التدفقات المالية غير المشروعة؛

٢٠ - ***تؤكد من جديد*** حقّ بلدان المنشأ في تحديد أولوياتها الإنمائية وكيفية استخدام الأصول المستعادة، وتشجع حكومات البلدان التي توجد فيها هذه الأصول على عدم فرض أية ضوابط تقيّد وجهتها وسبل استخدامها، وذلك وفقا للالتزامات الدولية القائمة، مع التسليم بأن إعادة الأصول هي من المسائل ذات الأولوية؛

٢١ - ***تؤكد من جديد أيضا*** أن النجاح في مكافحة التدفقات المالية غير المشروعة يتطلب تعزيز الممارسات التكميلية التي تشمل العمل بشكل متكامل على بذل جهود قضائية وسياسية ومؤسسة وجهود في مجال التعاون الدولي؛

٢٢ - ***تهيب*** بالدول الأعضاء، إن لم تكن قد فعلت ذلك، أن تعمد، على وجه السرعة ووفقا للقوانين المحلية، إلى إنشاء أو تعزيز المؤسسات والوكالات الحكومية المكلَّفة بمسؤولية منع التدفقات المالية غير المشروعة وتعزيز استرداد الأصول، من مثل وحدات الاستخبارات المالية، ووكالات مكافحة الغش، ووكالات مكافحة الفساد والجرائم المالية؛

٢٣ - ***تشدد*** على أنّ تدابير مكافحة الفساد ينبغي أن تكون جزءا لا يتجزأ من السياسات والاستراتيجيات الإنمائية الوطنية، وتشجع في هذا الصدد الدول على أن تنظر في وضع سياسات تتفق مع أحكام اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد، وتُيسّر إعادة الأموال غير المشروعة الموجودة في أراضيها إلى بلدانها الأصلية؛

٢٤ - ***تتطلع*** إلى يُدرَج في تقرير عام ٢٠١٩ لفرقة العمل المشـــتركة بين الوكالات المعنية بتمويل التنمية تحليلٌ للتعاون الدولي لمكافحة التدفقات المالية غير المشـــروعة وتوطيد الممارســـات الجيدة بشأن إعادة الأصول لتعزيز التنمية المستدامة، عملا بولاية فرقة العمل، وتتطلع أيضا إلى مداولات منتدى المجلس الاقتصادي والاجتماعي المعني بمتابعة تمويل التنمية؛

٢٥ - ***تطلب*** إلى الأمين العام أن يقدم إلى الجمعية العامة في دورتها الرابعة والســـبعين تقريرا عن تنفيذ هذا القرار، وأن ينظر في تضمين هذا التقرير تحليلا للخيارات المتاحة من أجل وضع نهج محسّن بشـأن تشـجيع التعاون الدولي على مكافحة التدفقات المالية غير المشـروعة وتعزيز الممارسـات الجيدة في مجال إعادة الأصـول حفزًا للتنمية المسـتدامة في البلدان النامية، على أن يتمّ إعداده بإسـهام من أصـحاب المصلحة الرئيسيين؛

٢٦ - ***تقرر*** أن تدرج في جدول الأعمال المؤقت لدورتها الرابعة والســـبعين بندا فرعيا معنونا ”تعزيز التعاون الدولي لمكافحة التدفقات المالية غير المشـــروعة وتوطيد الممارســـات الجيدة بشـــأن إعادة الأصول لتعزيز التنمية المستدامة“، في إطار البند المعنون ”المسائل المتعلقة بسياسات الاقتصاد الكلي“.